24 تموز/يوليو 2026
صادر عن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير

الأصل: **الإنجليزية**

معاهدة تجارة الأسلحة
المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف
جنيف، 24 – 28 آب/أغسطس 2026

الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير

تقرير الرئيس إلى المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف

مقدمة

1. تقدِّم رئيسة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير هذا التقرير إلى المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف لكي تعكس العمل الذي قام به الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير منذ المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف ولطرح توصيات لكي ينظر فيها المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف.

2. يتضمن التقرير المرفقات التالية:
- المرفق 1: *مسودة طرائق عمل لفريقٍ غير رسمي لتبادل الآراء من أصحاب المصلحة المهتمين ضمن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير (3 صفحات)*
- المرفق 2: *ولاية قانونية مقترحة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة من أيلول/سبتمبر 2026 – آب/أغسطس 2027 (صفحة واحدة)*

خلفية

3. أنشأ المؤتمر الثالث للدول الأطراف الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير للقيام بمهام يحددها مؤتمر الدول الأطراف في المجال العام الذي يشير إليه اسمه. يسترشد عمل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير باختصاصاته (ATT/CSP3.WGTR/2017/CHAIR/159/Conf.Rep؛ المرفق أ) وكذلك بولاية سنوية يوافق عليها مؤتمر الدول الأطراف (ATT/CSP11.WGTR/2025/CHAIR/827/Conf.Rep؛ المرفق). عقب استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة وتحويل تركيز الفرق العاملة من المناقشات النظرية إلى قضايا التنفيذ العملي، رحب المؤتمر العاشر للدول الأطراف أيضاً بخطة عمل متعددة السنوات لتبادل ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية من خلال الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، تشمل الموضوعات التي سوف تناقش، بالإضافة إلى إرشادات عامة وقوائم بأسئلة محددة لتناولها أثناء المناقشات (ATT/CSP10.WGTR/2024/CHAIR/800/Conf.Rep؛ المرفق أ).

4. في 29 كانون الثاني/يناير 2026، عيّن رئيس المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف السيدة ميلاغروس وينكيلريد سالازار من بيرو رئيسةً للفريق الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير للفترة ما بين المؤتمرين الحادي عشر والثاني عشر للدول الأطراف.

اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بتاريخ 19 آذار/مارس 2026

5. عقد الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير اجتماعه الوحيد خلال عملية التحضير للمؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف في 19 آذار/مارس 2026. وقد وزع خطاب رئيسة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير ومسودة جدول الأعمال المشروح للاجتماع في 17 شباط/فبراير 2026 (ATT/CSP12.WGTR/2026/CHAIR/836/AnnAgenda). وتيسيراً للتحضير للاجتماع، قدم خطاب الرئيسة العديد من الأسئلة المحددة للوفود للنظر فيها واحتوت مسودة جدول الأعمال المشروح على مرفق يضم القائمة

ذات الصلة التي تضم الأسئلة التوجيهية للمناقشات الهيكلية بشأن ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية.

عنصر جدول الأعمال رقم 1: الحالة الراهنة للامتثال لالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة

حالة تقديم التقارير

6. في إطار هذا العنصر، قدمت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة عرضها التقديمي بشأن حالة تقديم التقارير. وأشار العرض إلى أن معدل تقديم التقارير السنوية لدورة تقديم التقارير لعام 2024 بلغ 68%، وفي وقت اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، بالمقارنة بنسبة 63% لدورة عام 2022 في نفس المرحلة من العام الماضي. أشارت الأمانة إلى صعوبة تقييم الاتجاهات، نظراً لأن أرقام عام 2024 تعكس صورة التقطت بعد الموعد النهائي بعشرة أشهر، في حين أن معدلات تقديم التقارير عن الأعوام السابقة قد زادت مع مرور الوقت. على سبيل المثال، أصبح معدل تقديم التقارير لعام 2021 الآن 72%، مُرتفعاً من نسبة 62% التي وردت في التقارير خلال الاجتماع الأول للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في المؤتمر التاسع للدول الأطراف. وبصورة أعم، تكرر الأمانة مجدداً على العدد المتزايد للدول الأطراف، والذي يتضمن العديد من الدول التي ليس لديها نظام مراقبة وطني راسخ، لا يزال يؤثر على المعدلات الإجمالية لتقديم التقارير. وللتوضيح، إذا لم يوضع في الاعتبار سوى الدول الأطراف الـ61 التي كان من المقرر بالفعل أن تقدم تقريراً عن العام 2015، فإن معدل تقديم التقارير لعام 2024 كان سيصل إلى 83% في وقت الاجتماع. وقد تضمنت التطورات البارزة الأخرى الارتفاع الطفيف في نسبة الامتثال الكامل (63% من الدول الأطراف قدمت جميع التقارير المطلوبة)، وتزايد عدد التقارير المحصورة على الدول الأطراف مجدداً (31% من التقارير المقدمة)، وزيادة انخفاض استخدام أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت (8% من التقارير المقدمة) واستمرار الممارسة التي تصرح الدول الأطراف بموجبها لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة بأن تنقل تقاريرها إلى مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح لاستخدامها كتقارير مقدمة إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. زاد معدل تقديم التقارير الأولية إلى 85%، إلا أن سبعة من الدول الأطراف فقط قدمت تحديثات لتقاريرها الأولية حتى الآن.

7. بعد العرض التقديمي، عبرت الوفود عن قلقها بشأن انخفاض معدل تقديم التقارير السنوية وحثت جميع الدول الأطراف على تقديم تقاريرها في الموعد المحدد، مؤكدةً على أن الشفافية تعد هي الركز الرئيسي للمعاهدة، وهي لازمة لبناء الثقة، وضمان المساءلة، ودعم التنفيذ الفعال. ودعت بعض الدول إلى تحسينات في جودة التقارير ومدى إتاحتها للجمهور. وأكدت دولٌ أخرى على أهمية التنسيق الوثيق بين الوكالات على المستوى الوطني من أجل ضمان تقديم التقارير بصورة شاملة ومتسقة، مع الإقرار بالتحديات المُلحة مثل محدودية الموارد البشرية والمؤسسية. وفي هذا السياق، دعت الوفود لتحسين بناء القدرات والمساعدات الفنية، وزيادة تبادل الممارسات الفُضلى والاستخدام الأمثل للأدوات الإرشادية الموجودة بالفعل. كما أكدت على قيمة مبادرات المساعدات المستمرة وعلى دور التعاون الإقليمي في تعزيز قدرات تقديم التقارير.

عنصر جدول الأعمال رقم 2: دعم الامتثال لالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة

"استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير"[1]

8. في إطار هذا العنصر، دعت الرئيسة الوفود لإحاطة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بمبادراتها في مجال تعزيز تقديم التقارير ودعم الدول الأطراف في التصدي للتحديات التي تواجهها في مجال تقديم التقارير واقتراح مبادرات جديدة في هذا الصدد. لم يجرِ الإبلاغ عن مبادرات محددة أو مقترحة تتجاوز التعبير عن الدعم للمبادرات الجارية.

مبادرات أمانة معاهدة تجارة الأسلحة

9. في إطار هذا العنصر، دعت الرئيسة أمانة معاهدة تجارة الأسلحة إلى تقديم تحديث لموقع المبادرات الجارية لدعم الامتثال لالتزامات تقديم التقارير، ومنها مشروعها الخاص بالمساعدة الثنائية والإقليمية العملية الطوعية في مجال تقديم التقارير (بين النظراء)، وتحسين الأدوات الإرشادية في مجال تقديم التقارير والأنشطة المتعلقة بتقديم التقارير في إطار مشروعها بعنوان 'مشروع دعم التنفيذ'.

[1] "استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير" متضمنة في تقرير الرئيسين المشاركين إلى المؤتمر الرابع للدول الأطراف، وهي متاحة من خلال الرابط https://old.thearmstradetreaty.org/tools-and-guidelines.html.

10. ركزت الأمانة على الأنشطة التي تجري في ظل مشروع دعم التنفيذ، والتي تنفذ بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي، مشيرةً إلى أن الأنشطة في هذه المرحلة الثالثة تتسق إلى حدٍ كبير مع المناقشات الجارية في الفريق العامل.[2] وهي تتضمن: 1) دعم بناء القدرات من خلال تنقيح المواد التدريبية القائمة، ويشمل ذلك ما يجري من خلال وحدة التعلم الإلكتروني والموارد الصديقة للمستخدم والتفاعلية؛ 2) تحسين صيغة نموذجي إعداد التقارير الأولية والسنوية من أجل تحسين الوضوح وقابلية الاستخدام والإتاحة؛ 3) تحسين البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات في معاهدة تجارة الأسلحة لدعم التبادل المُجدي للمعلومات بخصوص القضايا ذات الاهتمام المشترك والمناقشات داخل الفرق العاملة في معاهدة تجارة الأسلحة. كما سوق تقدم الأمانة دعماً مخصصاً استجابةً لخمسة طلبات أدرجت في قاعدة بيانات معاهدة تجارة الأسلحة للتوفيق بين الاحتياجات والموارد. وأخيراً، سوف تفكر الأمانة ملياً في الكيفية التي يمكن من خلالها أن تقدم مبادرة الرواد الإقليميين الخاصة بها المزيد من الدعم للتوعية بتقديم التقارير والاستجابة لاحتياجات المساعدات المحددة من خلال قاعدة بيانات التوفيق.

11. في أعقاب الإحاطة، دعت الرئيسة الوفود إلى مشاركة وجهات النظر بشأن مقترح إنشاء فريق غير رسمي لتبادل الآراء من أصحاب المصلحة المهتمين لدعم جهود الأمانة في تيسير الامتثال لالتزامات تقديم التقارير. يمكن لمثل هذا الفريق أن يقدم تعليقات بشأن الأدوات الجاري تطويرها أو تحديثها بناءً على طلب المؤتمر وفي سياق مشروع دعم التنفيذ.

12. واستجابةً لذلك، تقبلت الوفود التي قدمت مداخلات، بشكل عام، مسألة استكشاف المقترح كوسيلة لتحسين التنسيق بين المبادرات القائمة ودعم الأمانة. ولكن العديد من الوفود طلبت مزيداً من التفاصيل قبل اتخاذ موقف، ودعت لتوضيح ولاية الفريق، وأساليب العمل، ووتيرة الاجتماعات، والتداعيات على الموارد، وعلاقته بالجهات القائمة، وبخاصة بالفريق العامل. وأكدت بعض الوفود أن مثل هذه الآلية الجديدة ينبغي أن تتسم بالكفاءة والشمول وأن تتجنب إنشاء أعباء إضافية في مجال تقديم التقارير.

الأدوات العملية لدعم الامتثال لتقديم التقارير

13. في إطار هذا العنصر، ركز الفريق العامل على تقييم أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت، وهي أحد خيارات تقديم التقارير الأولية والسنوية، وهي مُستضافة على المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة. وقد طلب المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف هذا التقييم نتيجة محدودية استخدامها وألزم الفريق العامل بإعداد توصيات بشأن استمرارها والبدائل الممكنة.[3] وقد جرى النظر في هذا الموضوع بصورة مشتركة مع تقييم منصة تبادل المعلومات، وهي مُستضافة أيضاً على المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، والتي كان الغرض منها تيسير تبادل المعلومات بين الدول الأطراف والدول المُوقِّعة وشاغلي المناصب في معاهدة تجارة الأسلحة، بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك، ولكنها لم تستخدم لهذا الغرض قط. لدعم التقييم، طلب المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة إجراء استبيان بين الدول الأطراف فيما يتعلق باستخدام كلا الوظيفتين وتقديم تقرير إلى الفريق العامل بشأن نتائج الاستبيان، وبشأن تكاليف تشغيل وصيانة هذه الوظائف وبشأن الخيارات الممكنة المتعلقة باستمرار هذه الوظائف، ومنها الأدوات البديلة المحتملة لتيسير تبادل المعلومات.

14. قدمت الأمانة عرضاً تقديمياً بشأن النتائج الأولية للاستبيان وارتباطها بالمبادرات الجارية بشأن تقديم التقارير. وحتى اليوم، استجاب 20 من الدول الأطراف للاستبيان، مع تمثيل جغرافي واسع النطاق.

15. فيما يتعلق بمنصة تبادل المعلومات، عزى معظم المستجيبين عدم استخدامها إلى عدم الإلمام والمعرفة بأغراضها. وأشار نصف المستجيبين على الأقل إلى أن الأغراض والخصائص التي من المحتمل أن تؤدي إلى زيادة الاستخدام تشمل ما يلي: "مشاركة ممارسات التنفيذ الوطنية والمعلومات بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك" و"تبادل المعلومات في سياق منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة" يليهما "موضوعات النقاش/المنتديات الخاصة بفريق العمل (عنصر جدول الأعمال / الموضوع)"، "سجل الوثائق القابل للبحث فيه باستخدام الكلمات الرئيسية والبيانات الوصفية" والإخطارات / الاشتراك في الخصائص أو الموضوعات. دعم معظم المستجيبين تحويل المنصة إلى بوابة معلومات إلكترونية شاملة تجمع ما بين جميع هذه الأغراض والخصائص، بينما فضل البعض الإبقاء على المنصة كما هي وزيادة التوعية/التدريب لتعظيم استخدامها. وفي حال تطوير البوابة الإلكترونية، فضل معظم المستجيبين أن تظل

[2] انظر قرار مجلس الاتحاد الأوروبي رقم (2367/2025CFSP الصادر في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2025 بشأن دعم الاتحاد لأنشطة أمانة معاهدة تجارة الأسلحة في دعم تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. وللاطلاع على المرحلتين السابقتين، انظر قراري مجلس الاتحاد الأوروبي رقم (649/2021CFSP) الصادر في 16 نيسان/ابريل 2021 ورقم (2296/2023CFSP) الصادر في 23 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

[3] انظر الفقرة 26 (ط) - (ي) من التقرير النهائي للمؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف (ATT/CSP11/2025/SEC/834/Conf.FinRep/Rev.).

داخل المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني.

16. فيما يتعلق بأداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت، عزا المستجيبون محدودية الاستخدام في المقام الأول إلى غياب الوعي أو التدريب وتفضيل استخدام وثيقة بصيغة وورد/PDF يمكن تحريرها دون اتصال بالإنترنت. وأشار نصف المستجيبين على الأقل إلى أن الخصائص التي من المحتمل أن تؤدي إلى زيادة الاستخدام تشمل ما يلي: "النماذج المسبقة الملء من التقارير السابقة"، "التحقق الواضح من المطابقة ورسائل الخطأ الوصفية"، "الإرشادات المدمجة والنصوص المساعدة" و"وجود "نموذج" تصدير/استيراد يمكن قراءتها آلياً (مثل صيغ إكسيل وCSV وXML وJSOMN) للتقديم (التحميل) المستند إلى الملفات". دعم معظم المستجيبين تحديث الأداة لإدماج تلك الخصائص، في حين فضَّل البعض الاحتفاظ بها كما هي مع تحسين قابليتها للاستخدام والتوعية (من خلال التدريب والإرشادات).

17. في ضوء التشجيع على تحسين صيغة وتوفير الأدوات الإرشادية في مجال تقديم تقارير معاهدة تجارة الأسلحة، طلبت الأمانة أيضاً مدخلات من الدول الأطراف بشأن هذا الموضوع. وقد أشار جميع المستجيبين تقريباً إلى أن توفير النماذج بصيغة إكسيل يمكن أن يُسهِّل الاستخدام. فيما يتعلق ببعض الخصائص التي من المحتمل أن تيسير استخدام نموذج إعداد التقارير السنوية، اختار معظم المستجيبين تقريباً خيار "إدراج الملاحظات الإيضاحية والأسئلة والأجوبة ذات الصلة من وثيقة 'الأسئلة الشائعة' عن التقارير السنوية داخل جداول التقارير في صورة ملاحظات منبثقة"، في حين اختار القليل منهم "توفير نماذج للتقارير الصفرية (المرفقان 3أ و3ب) في صورة نماذج منفصلة". وفيما يخص نفس السؤال بشأن نموذج إعداد التقارير الأولية، اختار معظم المستجيبين تقريباً "تحسين العرض المرئي للتحديثات المدخلة على التقرير"، وهو نهج تنوي الأمانة تطبيقه على كلا النموذجين. كما دعم المستجيبون أيضاً تفعيل قسم المساعدة الدولية.

18. في الختام، أوضحت الأمانة أن بعض التحسينات سوف تُنفذ كجز من تحديثها الجاري لبنية تكنولوجيا المعلومات، ومن مشروع دعم التنفيذ المدعوم من الاتحاد الأوروبي، باستخدام الموارد المخصصة لذلك. كما ذكرت أن الفريق غير الرسمي لتبادل الآراء المقترح إنشاؤه من أصحاب المصلحة المهتمين ينبغي أن يُفهم في سياق عمل الأمانة في منصة تبادل المعلومات، وأداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت والأدوات الإرشادية الخاصة بتقديم التقارير. ويمكن للمدخلات الفنية والتعليقات الموجهة من وفود الدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين أن تدعم التطوير والاختبار.

19. عبر عدد من الوفود عن دعمهم لتحسين فعالية وظائف تكنولوجيا المعلومات ووتيرة استخدامها، وأعربوا عن أسفهم لمحدودية الاستجابة للاستبيان، واقترحوا مد الموعد النهائي له. دعت الوفود إلى تحسين قابلية الاستخدام والإتاحة والوعي بالأدوات من خلال نهج يركز على المستخدمين، وألقت الضوء على أن قيود القدرات والتحديات التقنية وفجوات التنسيق بين الوكالات تعد من بين العقبات الرئيسية. وأيد البعض تحقيق المزيد من الاتساق وقابلية التشغيل بين صيغ تقديم التقارير إلى معاهدة تجارة الأسلحة وغيرها من الآليات. وأكد البعض على إمكانيات منصة تبادل المعلومات كقناة مؤمّنة لتبادل المعلومات بين النظراء، والتي تشمل تقييم المخاطر وتحويل الوجهة، ودعوا إلى تحسينات تركز على المستخدم وإلى مزيد من التوعية لبناء الثقة وزيادة الاستخدام.

القضايا الموضوعية المتعلقة بتقديم التقارير إلى معاهدة تجارة الأسلحة[4]

20. في إطار هذا العنصر، أجرى الفريق العامل مناقشة متعمقة بشأن الموارد والوسائل التي (يمكن أن) تستخدمها الدول الأطراف لجمع البيانات لأغراض تقديم التقارير وكذلك لصنع القرار بشأن القضايا الموضوعية المتعلقة بتقديم التقارير. وقد جاء هذا عقب المناقشات التي أجريت العام الماضي بشأن الممارسات الوطنية، والتي ركزت على التحديات، ومنها الاعتماد على العديد من أصحاب المصلحة لتقديم البيانات والموازنة بين الشفافية والاهتمام المشترك في تحديد المعلومات التي يمكن الإبلاغ عنها.

21. ولبدء هذه المناقشات، استعرضت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة القسم ذي الصلة من وثيقتها بعنوان الإرشادات الطوعية بشأن ممارسة تقديم التقارير السنوية. ثم شارك ممثلا باراغواي ومعهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام تجارب وتوصيات، باراغواي بصفتها دولة طرف تتناول التحديات والممارسات الجيدة ذات الصلة، ومعهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام كمقدم للمساعدات والتي

[4] لاحظ أنه نظراً لعدم تقديم مقترحات للتغير أو لأسئلة وإجابات إضافية لوثيقة 'الأسئلة الشائعة' عن التقارير السنوية، فلم ينظر هذا الموضوع أثناء الاجتماع. ينطبق نفس الشيء على أي قضايا موضوعية أخرى دُعيَت الوفود إلى إثارتها.

منها الدعم المقدم مؤخراً إلى الكاميرون. بينت باراغواي إطارها المؤسسي، وعمليات جمع البيانات لديها، وأبرزت كيف يمكّن استخدام الأنظمة الرقمية المتكاملة إلى إمكانية تعقب عمليات نقل الأسلحة بصورة كاملة من الاستيراد وحتى المستخدم النهائي. ومن بين التحديات التي جرى التعرف عليها، أبرز باراغواي الصعوبات في تجميع المعلومات من المؤسسات المختلفة، وضمان الاتساق بين البيانات الإدارية وبيانات الجمارك، وتحسين قابلية التشغيل المتبادل لأنظمتها. كما شاركت أيضاً خططها لزيادة تحديث أنظمتها، وتطوير أدوات المخزون لدى قوات الأمن التابعة لها، واستمرار التعاون الدولي. استناداً إلى الأبحاث التي أجريت ضمن أحد مشروعات الصندوق الاستئماني الطوعي تحت قيادة الكاميرون، استعرض معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام التحديات الرئيسية والممارسات الجيدة. في المُجمل، أكد معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام على أهمية التخطيط المبكر، حيث ذكر في هذا السياق فائدة الأسئلة التوجيهية الواردة في الإرشادات الطوعية الصادرة عن الأمانة في إنشاء العمليات الوطنية لتقديم التقارير. بالنسبة لجمع البيانات، فيما يتجاوز حدود تحديد المصادر الممكنة، ألقى المعهد الضوء على ممارسات مثل النظر في مصادر البيانات المتاحة لهيكلة عملية تقديم التقارير، مع أخذ الاعتبارات الوطنية المحددة في الاعتبار، ووضع عمليات مشتركة بين الوكالات لإخطار الجهات الفاعلة اللازمة وإشراكها، ولوضع وثيقة إجراءات وطنية. وفي هذه الحالة، وضع دليل للكاميرون، وهو متاح للجمهور باللغتين الإنجليزية والفرنسية. بالنسبة لصنع القرار، أكَّد على أهمية إثارة الأسئلة الرئيسية مبكراً، ثم إنشاء عملية تقديم التقارير، وإعادة النظر في القرارات مع تطور الظروف وزيادة الوعي بين جميع الجهات المشاركة. وبصورة أعم، شجَّع معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام أيضاً على الانخراط مع الدول الأخرى، وبخاصة على المستوى الإقليمي لتبادل الممارسات الجيدة.

22. بعد العروض التقديمية، لم تضِف الوفود مدخلات أخرى إلى مداخلاتها السابقة.

عنصر جدول الأعمال رقم 3: دعم تبادل المعلومات بين الدول الأطراف

23. في إطار هذا العنصر من جدول الأعمال، لم يشارك أي من الوفود ممارسات أو مقترحات تتعلق بعمليات تبادل المعلومات[5] التي تُلزم بها المعاهدة أو تشجع عليها قبل الاجتماع. أثناء الاجتماع، ذكرت فرنسا الحضور بورقة العمل المشتركة بين البرازيل وفرنسا بشأن الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية لتبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة، واقترحت أن يشجّع المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف على عقد مثل هذه الاجتماعات لمشاركة الدروس المُستفادة والمعلومات التشغيلية ذات الصلة من حالات محددة من حالات تحويل الوجهة.

عنصر جدول الأعمال رقم 4: ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية

24. في إطار هذا العنصر من جدول الأعمال، أجرى الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مناقشاته الهيكلية بشأن الممارسات الوطنية المتعلقة "بالتقارير إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان"، طبقاً لخطة عمله المتعددة السنوات التي رحب بها المؤتمر العاشر للدول الأطراف.

25. افتتحت المناقشة بعرض تقديمي قدمته الدكتورة فرانشيسكا غراندي، مديرة برنامج الدفاع والأمن بمنظمة الشفافية الدولية، والتي ناقشت أهمية تقديم التقارير إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان، وتضمن ذلك الممارسات الجيدة والتحديات. أكد برنامج الدفاع والأمن بمنظمة الشفافية الدولية على أن مثل هذه التقارير أساسية لتحقيق المساءلة، والشفافية والرقابة الفعالة على عمليات نقل الأسلحة، والتي تعتمد على الموارد العامة والسلطة. بالنظر إلى مخاطر الفساد المرتفعة وانعدام الشفافية والحساسية السياسية في القطاع، أبرز برنامج الدفاع والأمن في منظمة الشفافية الدولية تقديم التقارير المتسمة بالشفافية والتفصيل باعتباره ضماناً رئيسياً ضد إساءة الاستخدام وتحويل الوجهة. وتشمل التحديات التي حددها السرية الزائدة، ومحدودية الإتاحة البرلمانية، وجودة البيانات المتردية، وعدم كفاية التفاصيل بشأن عمليات النقل الفعلية. وأكد برنامج الدفاع والأمن في منظمة الشفافية الدولية على أن تقديم التقارير الفعال ينبغي أن يتضمن بيانات مصنفة وشاملة عن التصاريح والتسليمات والمتلقين وحالات الرفض، مع استثناءات أمنية محددة في نطاق ضيق. واختتم البرنامج بالدعوة إلى تقوية أنظمة تقديم التقارير المحلية، وإلى زيادة توضيح المعايير الدنيا، وإلى مزيد من الاتساق الوثيق مع الالتزامات الدولية.

26. بعد ذلك، وضّح ممثلو كلٍ من نيجيريا والنرويج وفرنسا ممارساتهم الوطنية استناداً إلى الأسئلة التوجيهية المدرجة ضمن خطة العمل المتعددة السنوات. تضمن العرضان التقديميان من كلٍ من النرويج وفرنسا وصفاً لكيفية تقديم التقارير إلى البرلمان من خلال

[5] انظر بصفة خاصة المواد أرقام 11 (5) و13 (2) و15 (2-4) و15 (7) من المعاهدة.

كتابٍ أبيض سنوي وتقرير سنوي، على الترتيب، لتعزيز المساءلة المحلية والوعي المحلي، وإثراء النشاط البرلماني بالمعلومات فيما يخص عمليات نقل الأسلحة. في هذا السياق، ذُكرَت أيضاً جلسات الاستماع البرلمانية والجهات الرقابية البرلمانية المخصصة. تغطي هذه الوثائق عمليات النقل خلال العام السابق، وتشمل عمليات النقل المرفوضة والفئات الأعم من السلع، بالإضافة إلى سياسات النقل وممارساته، والسياق القانوني والصناعي والاستراتيجي لعمليات نقل الأسلحة. ألقت فرنسا الضوء على دور الهيئة البرلمانية المختصة بسياسة تصدير الأسلحة. وأوضحت النرويج أن كتابها الأبيض السنوي يخضع لمراجعة هيكلية، تشمل جلسات استماع عامة بحضور المجتمع المدني والصناعة وغيرهما من أصحاب المصلحة، تليها توصيات صادرة عن اللجنة ونقاشات في جلسات جماعية تحظى بقدر كبير من الاهتمام الإعلامي. أظهر العرض التقديمي المقدم من نيجيريا أن تدقيق البرلمان لعمليات نقل الأسلحة لا يسير على وتيرة واحدة بين الدول الأطراف، مشيراً إلى أن المشاركة لا تزال محدودة، برغم وجود مناقشات بأن انتشار الأسلحة. ويعد تقديم التقارير إلى مجلس الوزراء أمراً مهماً لترجمة الالتزامات الدولية إلى إجراءات وطنية. كما تناولت الدول الثلاث عملية جمع البيانات التي تقوم بها، وذكرت تحديات مثل كم البيانات، والاتساق بين الفئات الوطنية والدولية وتغير الموظفين والموازنة بين الشفافية ومتطلبات الأمن القومي والسرية التجارية.

27. في المناقشات التالية، شارك العديد من الدول الأطراف ممارسات بشأن تقديم التقارير إلى البرلمان، مؤكدةً على أهمية التدقيق البرلماني بالنسبة للمساءلة المحلية والثقة العامة. وتضمنت الأمثلة توفير البيانات المفصّلة، والمعلومات بشأن حالات الرفض وإلغاء التصاريح وسياق السياسات والإفصاحات في الوقت الحقيقي أو الإفصاحات المخصصة بالنسبة للمعاملات الهامة. كما لوحظ وجود تفاوت كبير في الممارسات وآليات الرقابة، يشمل فوارق تتعلق بالرقابة القضائية. كما أشار العديد من الوفود إلى تقديم التقارير السنوية بموجب المادة 13 (3) من المعاهدة في ملاحظاتها، مؤكدة على دورها المحوري في تمكين تقييم الامتثال لالتزامات المعاهدة، وتشجيع استكشاف الإبلاغ الطوعي عن عناصر إضافية مثل حالات الرفض وإلغاء التصاريح والاعتبارات المتعلقة بالنوع الاجتماعي، بالإضافة إلى التقارب من إيجاد معايير مشتركة لتقديم التقارير من أجل تحسين جودة البيانات وقابليتها للمقارنة.

عنصر جدول الأعمال رقم 5: ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرين الثاني عشر والثالث عشر للدول الأطراف

28. في إطار هذا العنصر من جدول الأعمال، دعت الرئيسة الوفود لمشاركة مقترحات للموضوعات أو المسائل التي ستدرج ضمن ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير للفترة ما بين المؤتمرين الثاني عشر والثالث عشر للدول الأطراف. لم تُقدَّم مسودة ولاية لإعطاء الوفود قدراً أكبر من المرونة في مشاركة مقترحاتهم. ولكن، لم يقدم أي من الوفود مداخلات بشأن هذا العنصر.

الخلاصة وآفاق المستقبل بعد اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بتاريخ 19 آذار/مارس 2026

29. فيما يتعلق ***بتنفيذ استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير***، تشير الرئيسة إلى الأعداد المنخفضة بشكل متكرر في إطار هذا العنصر، وتقترح أنَّ عملية وضع استراتيجية لمعاهدة تجارة الأسلحة لفترة خمس سنوات قد تكون فرصة جيدة لاستكشاف إطار جديد لتعزيز ودعم تقديم التقارير على نحو تعاوني. وفي هذا الصدد، ترحب الرئيسة بمقترحات الوفود لكي يكون تبادل الآراء داخل الفريق العامل فيما يتعلق بالأنشطة الجارية والمتوقعة الرامية لتعزيز أو دعم تقديم التقارير مجدياً ومتوجهاً نحو الهدف.

30. فيما يتعلق ***بمبادرات أمانة معاهدة تجارة الأسلحة لدعم الامتثال لالتزامات تقديم التقارير***، ترى الرئيسة أنه من المهم أن يؤكد الفريق العامل على أهمية تلك المبادرات وأن يضمن أن تظل تلك المبادرات متسقة مع أهداف هذا الفريق العامل ومؤتمر الدول الأطراف. وفي هذا الصدد، تؤمن الرئيسة أن الفريق المقترح لتبادل الآراء يمكن أن يكون أداة هامة. وعلى الرغم من أن العديد من الوفود تحدثت مؤيدةً لهذه المبادرة، تقر الرئيسة بأن الكثير من الوفود كانت لا تزال لديها أسئلة بشأن إنشائه وولايته القانونية. ولهذا السبب، عملت الرئيسة مع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة من أجل تقديم المعلومات الإضافية والطرائق الممكنة التي يحتويها المرفق 1 بمسودة التقرير هذه. تستند هذه العناصر على التوضيحات التي قدمتها الأمانة خلال الاجتماع وتشير إلى حالة مشابهة هي "المجموعة الاستشارية غير الرسمية من المشاركين في الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير" التي أنشئت خلال دورة المؤتمر الرابع للدول الأطراف.

31. فيما يتعلق ***بتقييم أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت ومنصة تبادل المعلومات***، تشير الرئيسة إلى ردود أفعال الوفود تجاه النتائج الأولية لاستبيان الأمانة والمقترحات المقدمة، مؤكدةً على أهمية مدخلات الدول الأطراف. فنظراً لأنها هي المستخدم المستهدَف، فإن تقييم هذه الوظائف يعد حقاً لها. وبرغم أن الأمانة والرئيسة يمكنهما تحديد القضايا وبيان الخيارات الممكنة من خلال

الاستبيان ومناقشات الفريق العامل، فإن القرار يظل بيد الدول الأطراف. فإذا وافقت الدول الأطراف على إنشاء فريق تبادل الآراء، فسوف تشترك الوفود المشاركة في التنفيذ والمتابعة؛ ولكن من المطلوب أن يصدر المؤتمر توجيهاً خصوصاً فيما يتعلق بالأغراض والخصائص الرئيسية للوظيفتين.[6]

32. من الآن فصاعداً، ومع التذكير بأن المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف طلب توصيات لاتخاذ قرار خلال المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف، تتفق الرئيسة مع الوفود أن الاستبيان والمناقشات لم تؤدِّ بعد إلى توليد مدخلات كافية لكي تقدم الأمانة تقريراً حاسماً بشأن الخيارات المحددة المتعلقة باستمرار تلك الوظائف، وبتوصية محددة لكي يتضمنها تقرير الفريق العامل. وفي هذا السياق، وكخطوة أولى، قررت الرئيسة والأمانة تجديد الدعوة لتقديم مدخلات بشأن التقييم بالتزامن مع توزيع مسودة التقرير، وإجراء المزيد من المشاورات مع المستجيبين، حسب الاقتضاء. سوف تُعرض على الفريق العامل إحاطة موجزة بشأن تلك الجهود والخطوات التالية أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي في أيار/مايو. كما تشير الرئيسة إلى أن التوصيات المتوقعة وقرار مؤتمر الدول الأطراف التالي لها لا ينبغي أن تكون بمثابة نهاية هذه العملية. فإذا لم يتم التوصل إلى قرار نهائي خلال المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف، يمكن حينئذ أن يحيط المؤتمر علماً بالتقدم المحرز وبالحاجة لمزيد من المشاورات بشأن استمرار تلك الوظائف، وأن يطلب إحاطة من الفريق العامل أثناء الاجتماع القادم.

33. فيما يتعلق بدعم تبادل المعلومات بين الدول الأطراف، تقر الرئيسة بالمقترح المقدم من فرنسا إلى المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف والذي يقضي بتشجيع الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية والثنائية في مجال تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة. وقد أدرجت أدناه مسودة توصية تحقيقاً لهذه الغاية. كما تشير الرئيسة في هذا السياق إلى أنه، كجزء من مشروع دعم التنفيذ المقدم منه، (انظر الفقرة 10)، سوف تنظم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بفعالية خمس ورش عمل إقليمية/دون إقليمية بشأن منع تحويل الوجهة، لتكون بمثابة منصات سرية للحوار الهيكلي بين الدول.

34. فيما يتعلق ***بالممارسات الوطنية المتعلقة "بالتقارير إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان"***، تقر الرئيسة بأهمية مثل هذه التقارير كأداة للرقابة الديمقراطية. وفي هذا السياق، تقترح الرئيسة النظر في توفير مساحة مخصص على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، سواء داخل أو خارج المنطقة المقيدة، يمكن فيها للدول الأطراف التي تنشر تقاريرها وهي مستعدة لمشاركتها أن تتيحها للدول الأطراف الأخرى و/أو أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة، كمثال لتبادل المعلومات بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك.

35. كما تقر الرئيسة أيضاً بدعوة بعض الوفود في إطار هذا العنصر إلى أن تدرج الدول الأطراف جوانب معينة من تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة في التقارير السنوية. وفي هذا الصدد، تذكر الرئيسة بأن التقرير السنوي، كما تنص المعاهدة، يركز على عمليات النقل في السنة السابقة، وأن تدابير التنفيذ الجديدة ينبغي الإبلاغ عنها من خلال تحديث التقارير الأولية، والتي يوفر لها نموذج إعداد التقارير الأولية المجال المناسب والإرشادات المناسبة. وتؤكد الرئيسة على أهمية الإبقاء على مثل هذه المعلومات داخل التقرير الأولي، نظراً لأنها تعمل بمثابة نظرة عامة مركزية على حالة التنفيذ للدولة، في حين أن الإبلاغ عن التحديثات من خلال التقارير السنوية قد يؤدي إلى خطر تفتيت المعلومات. وفي الوقت ذاته، لا يمنع هذا الدول الأطراف من استخدام التقارير السنوية لتقديم معلومات إضافية متعلقة بعمليات النقل لديها لا يعبر عنها نموذج إعداد التقارير السنوية، بما في ذلك عمليات التصريح المرفوضة. وتظل لدى جميع الدول الأطراف، ومنها الدول التي تستخدم النموذج، حرية إرفاق مثل هذه المعلومات بتقاريرها السنوية حسب الاقتضاء. بالإشارة إلى أن الأمانة *كُلّفت بتحسين صيغة* (وليس محتوى) نماذج إعداد التقارير، تدعو الرئيسة الوفود إلى الاستمرار في مشاركة المقترحات بشأن الكيفية التي يمكن أن تؤدي من خلالها الصيغة إلى زيادة تيسير تحديثات التقارير الأولية أو تقديم معلومات إضافية بشأن عمليات النقل في التقارير السنوية.

36. فيما يتعلق ***بولاية الفريق العامل خلال الفترة بين المؤتمرين الثاني عشر والثالث عشر*** للدول الأطراف، تشير الرئيسة إلى عدم تقديم أي مقترحات. وقد أدرجت الآن مسودة ولاية في المرفق 2 لكي تنظر فيها الوفود. تستند المسودة المبسطة والموضحة إلى ولاية هذا العام وتأخذ في الاعتبار القضايا والتحديات التي أثيرت في اجتماع يوم 19 آذار/مارس 2026.

إحاطة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف يومي

[6] لاحظ أن المسائل الأخرى المتعلقة بالعمل الجاري في مجال تقديم التقارير وتبادل المعلومات (مثل تحسين الصيغة وتوفير أدوات إرشادية في مجال تقديم التقارير، وتحسين أسلوب العرض المرئي لصفحات تقديم التقارير على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة)، تقع ضمن اختصاصات الأمانة، في حين أن الدول الأطراف لها دور داعم، تقوم به في المقام الأول من خلال فريق تبادل الآراء، حال إنشائه.

37. أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف الذي عقد في 27 أيار/مايو 2026، قدمت الرئيسة مسودة التقرير وتوصياته. واستجابة لذلك، ومع الإقرار بالتحسينات التدريجية، أشارت الوفود إلى التحديات الملحة المتعلقة بتقديم التقارير بشأن الامتثال وأكدت على الحاجة لتحسين كم التقارير وجودتها. كما أثارت بعض الوفود مخاوف تتعلق بزيادة عدد التقارير المقدمة بصورة مُقيّدة. وعبرت الوفود عن دعمها لأن تعمل الأمانة في هذا المجال وأشارت إلى المبادرات القائمة والمحتملة لتحسين الامتثال لتقديم التقارير. وهي تتضمن التعاون الفني الإقليمي (ودون الإقليمي) وتبادل الخبرات بالإضافة إلى زيادة استكشاف أوجه التناغم بين صكوك تقديم التقارير المماثلة. كما أكدت بعض الوفود مجدداً على أهمية تحديث التقارير الأولية لكي تعكس تطور التشريعات والسياسات، كأداة لتعزيز تنفيذ المعاهدة بصفة عامة.

38. عبرت الوفود بشكل عام عن دعمها للتوصيات الواردة في مسودة التقرير. وكانت التوصيات التي أثارت مناقشات هي تلك المتعلقة بمقترح إنشاء فريق غير رسمي لتبادل الآراء للنهوض بعمل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة فيما تقوم به من مبادرات خاصة بتقديم التقارير ودعم تبادل المعلومات والأدوات، بالإضافة إلى إمكانية إنشاء مساحة مخصصة على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة تتيح فيها الدول الأطراف تقاريرها الوطنية ذات الصلة.

39. وفيما يتعلق بالفريق غير الرسمي المقترح لتبادل الآراء، أقرت الوفود بالقيمة المحتملة لمناقشة التحديات والحلول في بيئة غير رسمية. إلا أن عدداً من الوفود دعا إلى مزيد من الوضوح فيما يتعلق بالولاية والتشكيل والوظائف العملية. وبصفة أعم، حذرت الوفود من ازدواجية الهياكل، وزيادة عبء العمل وما يفرضه هذا من زيادة المطالب من الموارد البشرية والمالية المحدودة، ودعت إلى إطار مؤسسي متسق بصورة استراتيجية.

40. واستجابة للتعليقات العامة المتعلقة بإنشاء فرق العمل غير الرسمية، ذكَّرت الرئيسة الوفود بأن الاجتماعات غير الرسمية بين الدورتين، والتي تشمل اجتماعات مجموعات أصغر حجماً، كانت متصورة بالفعل في سياق استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة، كجزء من تخفيض اجتماعات الفرق العاملة إلى جلسة واحدة. وقد أشارت لجنة الإدارة أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي، في هذا السياق، إلى أن الفرق غير الرسمية المقترحة في كل من الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة تأتي في إطار الأغراض والصيغ وأساليب العمل المحتملة المتصورة في الوثائق السابقة المتعلقة باستعراض برنامج العمل وتشكيل الفرق العاملة وجوهر عملها. كما تُذكَّر الوفود بأن الأساس المنطقي الذي تستند إليه مثل هذه الاجتماعات التي تضم مجموعات أصغر حجما كان يهدف تحديداً إلى تيسير عمل الفرق العاملة وتخفيف عبء العمل عنها من خلال تفويض الوفود المهتمة في القيام بعض الأعمال الأولية والفنية خلال الفترة بين الدورتين.

41. فيما يتعلق بولاية فريق تبادل الآراء، أكدت الرئيسة على محدودية الغرض منه، مذكراً بالسابقة المشابهة المتمثلة في "المجموعة الاستشارية غير الرسمية من المشاركين في الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير"، والتي أنشئت أثناء دورة المؤتمر الرابع للدول الأطراف، على النحو المبين في قسم الخلفية من طرائق العمل المقترحة. وكما ذُكر في الفقرة 18 أعلاه، ينبغي أن يُفهم هذا في سياق عمل الأمانة المستمر في مجال منصة تبادل المعلومات، وأداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت والأدوات الإرشادية المتعلقة بتقديم التقارير، حيث يمكن للتعليقات العكسية والمدخلات الفنية الموجهة من الدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الخبرات الوثيقة الصلة أن يدعم التطوير والاختبار.

42. فيما يتعلق بالمشاركة في الفريق، تعد الفقرتين 3 و6 من الطرائق المقترحة متكاملتين. وترى الرئيسة أولاً أنه من المناسب أن تتاح لجميع الدول الأطراف المهتمة بالعمل إمكانية المشاركة وأن تتاح تلك الفرصة أيضاً لوفود الدول الموقعة.[7] وبالإضافة إلى ذلك، تشير الرئيسة إلى أن *"المنظمات الدولية والإقليمية التي تدير صكوكاً لتقديم التقارير و/أو تبادل معلومات مشابهة لما يقدم بموجب معاهدة تجارة الأسلحة"* قد تكون مهتمة اهتماماً خاصاً بعمل الفريق ويمكن أن تقدم مدخلات قيمة، وهذا في ضوء الدعوة لاستكشاف المزيد من أوجه التناغم مع الصكوك المماثلة. وفي الوقت ذاته، تقر الرئيسة بالخبرات ذات الصلة لدى العديد من منظمات المجتمع المدني وغيرها من أصحاب المصلحة في تلك الموضوعات، بالإضافة إلى خبراتها كشركاء في تقديم المساعدة الفنية في جهود بناء القدرات

[7] في هذا الصدد، ذكرت الرئيسة أن النظام الداخلي لمعاهدة تجارة الأسلحة يمنح كلا من الدول الأطراف والدول الموقعة وضعاً متساوياً إلى حدٍ كبير باعتبارها "مشاركة" في المؤتمر، باستثناء صنع القرار.

المتعلقة بتقديم التقارير. ولهذا السبب، تتيح طرائق العمل المقترحة الفرصة لرئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والأمانة لدعوة الوفود المناسبة للمشاركة. ويحقق تفويض رئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والأمانة في دعوة وفود معينة من تلك الوفود قدراً من التوازن، حيث أن كبر حجم الفريق بصورة مفرطة يؤدي إلى تحديات في تشغيله بكفاءة وفعالية. ولإتاحة المتابعة لجميع الوفود، تنص الطرائق المقترحة على تقديم تقارير عن عمل الفريق إلى الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير. وبالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير ذاته له السلطة المطلقة على أي توصيات يمكن أن تقدم إلى المؤتمر.

43. بخصوص عبء العمل، وكما ذكر أعلاه، سوف تكون أي اجتماعات بين الدورتين متعلقة بأنشطة تدعم عمل الفريق العامل، للإسراع بمناقشاته و/أو تقديم مدخلات أكثر عمقاً لخدمة تلك المناقشات. وسوف تشارك الوفود *المهتمة* فقط في مثل تلك الأنشطة، وليس بالضرورة أن تكون هي نفس الوفود التي تحضر اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة في جنيف، ولكنها قد تتألف من خبراء مقرها العاصمة، يجري تيسر مشاركتها في الفريق بموجب الطرائق المقترحة من خلال التأكيد على المشاورات الافتراضية والآراء المقدمة خطياً. وأخيراً، تولي الطرائق المقترحة عناية خاصة بالمسائل المتعلقة بعبء العمل، من خلال تقليل الأنشطة المطلوبة للحد الأدنى اللازم.

44. وفي الختام، وبالإشارة إلى أن العديد من الوفود التي طلبت الكلمة عبرت عن دعمها لهذا الفريق بشكل خاص، فإن الرئيسة تثق في أن التفسيرات الإضافية المقدمة والتوضيحات المحدودة التي أدرجت ضمن الطرائق المقترحة توفر تأكيدات كافية لتمكين التوافق بشأن المقترح.

45. فيما يتعلق بإمكانية إنشاء مساحة مخصصة على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة لعرض التقارير الوطنية، أقرت الوفود بالفوائد التي يمكن أن تتحقق في مجال الشفافية من خلال تحسين إتاحة ممارسات التنفيذ الوطنية وتحسين استخدام الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة كأداة لتبادل المعلومات. إلا أن البعض استفسر عن القيمة العملية للمقترح في ضوء حواجز اللغة والتداعيات المتعلقة بالموارد. كما أشار أحد الوفود إلى أنه يقدم بصورة منهجية رابطاً إلى تقاريره الوطنية في التقارير التي يقدمها بموجب المادة 13 من المعاهدة.

46. عند النظر في تلك الملاحظات، ومع الإقرار بما تفرضه اللغة من قيود، تذكر الرئيسة أن إتاحة مثل هذه التقارير سوف يظل خاضعاً تماماً لتقدير كل دولة طرف، وسوف يعد تنفيذا عملياً للتشجيع الذي تنطوي عليه المادة 15 (2) من المعاهدة والذي ينص على *"تبادل المعلومات بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك المتعلقة بتنفيذ وتطبيق معاهدة"*. وعقب التشاور مع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، تود الرئيسة أيضاً أن تخفف من المخاوف المتعلقة بالآثار المحتملة على الموازنة. وفي هذا الصدد، يُشار إلى أن منصة تبادل المعلومات تتيح للوفود بالفعل رفع الوثائق وأن البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات بوضعها الحالي يمكن أن تدعم صفحة مخصصة للتقارير الوطنية. وبرغم ذلك، أدرجت الرئيسة نصاً إضافياً في التوصية ذات الصلة لتناول هذه المخاوف بوضوح.

47. فيما يتعلق بالتوصيات الأخرى الواردة في مسودة التقرير، ورد عددٌ من التعليقات بشأن الاستنتاجات المرحلية المتعلقة بتقييم أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت ومنصة تبادل المعلومات. وفي ضوء هذا، أدرجت الرئيسة الآن التوصية المقترحة التي تذكر الحاجة لمزيد من المشاورات، والتي يمكن أن يشارك فيها الفريق غير الرسمي لتبادل الآراء، حال إنشائه. وأخيراً، تقر الرئيسة بالدعم الواسع الذي حظيت به الاجتماعات الإقليمية (ودون الإقليمية) بشأن تحويل الوجهة كأداة للمشاركة بين النظراء وبناء الثقة وتحديد التحديات والحلول المحددة لكل إقليم.

توصيات للمؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف

48. بناءً على ما تقدم، وبالنظر إلى العمل الذي قام به الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير من أجل تحقيق ولايته خلال الفترة بين المؤتمرين الحادي عشر والثاني عشر للدول الأطراف، يوصي الفريق العامل المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف بأن:

أ. يؤكد مجدداً على توقعه بأن تفي جميع الدول الأطراف بالتزاماتها في مجال تقديم التقارير وأن تقدم أي تقارير متأخرة دونما استثناء إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة؛

ب. يؤكد على أن الدول الأطراف التي اعتمدت تدابير تنفيذ جديدة منذ تقديم تقاريرها الأولية ينبغي أن تحدث تقاريرها في أسرع وقت؛

ج. يؤكد على أن الدول التي تواجه تحديات في تقديم التقارير ينبغي عليها استخدام آليات المساعدة المتاحة بشكل كامل، مثل الصندوق الاستئماني الطوعي وقاعدة بيانات معاهدة تجارة الأسلحة للتوفيق بين الاحتياجات والموارد، ويستمر في تشجيع الدول الأطراف

التي يتيح لها وضعها تقديم المساعدة في مجال تقديم التقارير على أن تقدم مساعدات محددة بالتنسيق مع الأمانة؛

د. *يلاحظ التقدم المحرز في عمل الأمانة المتعلق بمبادرات وأدوات دعم تقديم التقارير وتبادل المعلومات، ويدعم إنشاء فريق غير رسمي لتبادل الآراء من أجل النهوض بهذا العمل من خلال المدخلات الفنية والتعليقات، يعمل بموجب الطرائق التي يحتويها* المرفق 1 بهذا التقرير*؛*

هـ. *يُشجِّع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة على الاستمرار في جلسات الإحاطة والأسئلة والأجوبة التي تقدمها فيما يتعلق بالمسائل العملية المتعلقة بتقديم التقارير، سواء على شبكة الإنترنت أو على هامش اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة، حيثما أمكن؛*

و. *إقراراً بالمناقشات الهيكلية بشأن "التقارير إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان"، يطلب من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، في حدود الموارد المخصصة ذات الصلة، فحص إمكانية تخصيص مساحة مخصصة في المنطقة المقيدة على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، يمكن للدول الأطراف المستعدة أن تتيح تقاريرها في هذه المساحة للدول الأطراف الأخرى والدول الموقعة؛*

ز. *يُشجّع الدول الأطراف على التطوع لتقديم عروض تقديمية خلال اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في المؤتمر الثالث عشر للدول الأطراف بشأن موضوع الاستفسارات بغرض التدقيق على أساس الإرشادات ذات الصلة الواردة في خطة العمل المتعددة السنوات لتبادل ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية من خلال الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير ، والتي رحب بها المؤتمر العاشر للدول الأطراف؛*

ح. *يحيط علماً بالتقدم المحرز في تقييم منصة تبادل المعلومات وأداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت وبالحاجة لمزيد من المشاورات بشأن استمرار تلك الوظائف، وأن يطلب إحاطة من الفريق العامل أثناء الاجتماع القادم؛*

ط. *يشجع على عقد اجتماعات إقليمية ودون إقليمية وثنائية من أجل تيسير تبادل معلومات تحويل الوجهة، بغية مشاركة الدروس المستفادة والمعلومات التشغيلية ذات الصلة من حالات محددة من تحويل وجهة الأسلحة التقليدية، وتقديم هذه العناصر بعد ذلك، على أساس طوعي، خلال اجتماع منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة؛ ويرحب في هذا السياق بورش العمل الإقليمية/دون الإقليمية المنتظر انعقادها بشأن منع تحويل الوجهة، والتي تنظمها أمانة معاهدة تجارة الأسلحة في إطار مشروع دعم التنفيذ الخاص بها والمدعوم من الاتحاد الأوروبي؛*

ي. *يؤيد ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة ما بين المؤتمرين الثاني عشر والثالث عشر للدول الأطراف، على النحو المدرج في* المرفق 2 بهذا التقرير *ويدعو جميع أصحاب المصلحة إلى إثارة قضايا وموضوعات للمناقشة داخل حدود هذه الولاية، حسب الاقتضاء.*

***

المرفق 1

مسودة الطرائق لفريقٍ غير رسمي لتبادل الآراء من أصحاب المصلحة المهتمين ضمن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير

الخلفية والغرض

اقتُرِحَ الفريقِ غير الرسمي لتبادل الآراء من أصحاب المصلحة المهتمين ضمن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير ("فريق تبادل الآراء"، والذي سيطلق عليه من الآن فصاعداً: "الفريق") في خطاب رئيسة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير ومسودة جدول الأعمال المشروح لاجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف الذي عقد في 19 آذار/مارس 2026 (ATT/CSP12.WGTR/2026/CHAIR/836/DrAnnAgenda).

يتمثل الغرض من الفريق في النهوض بعمل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة فيما يتعلق بالمبادرات والأدوات في مجالي تقديم التقارير ودعم تبادل المعلومات من خلال المدخلات الفنية والتعليقات العكسية، مع الإقرار بأن تصميم وتطوير واختبار ومراجعة مثل هذه المبادرات والأدوات يتطلب العديد من المدخلات بين الفترات والتي لا تعتبر المشاورات العامة والاجتماع السنوي الوحيد للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مناسبة لها. ويسير الفريق المقترح على نهج السابقة المشابهة المتمثلة في "المجموعة الاستشارية غير الرسمية من المشاركين في الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير"، التي أنشأها رئيسا الفريق أثناء دورة المؤتمر الرابع للدول الأطراف بدعم من الأمانة. وقد أيد إنشاؤها المؤتمر الرابع للدول الأطراف "للنظر في إدخال تغييرات وتحسينات على منصة تكنولوجيا المعلومات، وتقديم مقترحات بذلك، بما في ذلك وظيفة تقديم التقارير عن طريق الإنترنت وبوابة إلكترونية لتبادل المعلومات"، وطلب من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة "إشراك المجموعة الاستشارية في العمل المستقبلي بشأن الجوانب ذات الصلة من منصة تكنولوجيا المعلومات".[8] وقد استمر الفريق بعد إعادة إنشائه في العمل خلال دورتي المؤتمرين الخامس والسادس للدول الأطراف.[9]

ومع ملاحظة أن هذه المجموعة الاستشارية كانت تدار من قِبل الأمانة دون إرشادات أخرى، فإن الطرائق المبينة أدناه تستجيب للطلبات التي وردت خلال اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في 19 آذار/مارس 2026 لتقديم مزيد من التفاصيل بشأن ولاية الفريق، وأساليب عمله، ووتيرة اجتماعاته، وتداعياته على الموارد، وعلاقته بالجهات القائمة، وبخاصة بالفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير.

تستند هذه الطرائق، حسب الاقتضاء، إلى هيكل اختصاصات منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة، ولكنها تعكس الدور الأكثر محدودية لهذا الفريق في دعم عمل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة. وكما هو مبين أدناه، فإن هذه الطرائق صُمِّمَت لضمان ألا ينطوي عمل الفريق على أي تداعيات إضافية على الموارد، وألا يؤثر على الموارد المخصصة لتنظيم الاجتماعات في موازنة مؤتمر الدول الأطراف.

[8] انظر الفقرات 16 و33 و36 من تقرير الرئيسين المشاركيْن للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير إلى المؤتمر الرابع للدول الأطراف (ATT/CSP4.WGTR/2018/CHAIR/358/Conf.Rep) والفقرة 24 (و) من التقرير النهائي للمؤتمر الرابع للدول الأطراف (ATT/CSP4/2018/SEC/369/Conf.FinRep.Rev1).

[9] انظر الفقرتين 14 و26 من المرفق ج بتقرير الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقدم إلى المؤتمر الخامس للدول الأطراف (ATT/CSP5.WGTR/2019/CHAIR/533/Conf.Rep Rev) والفقرتين 60 و63 من الورقة التقديمية للاجتماع الأول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال المؤتمر السادس للدول الأطراف (ATT/CSP6.WGTR/2020/CHAIR/578/M1.IntroPaper).

الإنشاء

1. يُنشأ الفريق بموجب سلطة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير التي تخول له النهوض بعمل الأمانة فيما يتعلق بمبادراتها وأدواتها الداعمة لتقديم التقارير وتبادل المعلومات من خلال المدخلات الفنية والتعليقات.

2. سوف يتولى رئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والأمانة تيسير الفريق. سوف تدير الأمانة قائمة المشاركين في الفريق وتنسق أنشطته.

المشاركة

3. المشاركة في الفريق مفتوحة لجميع الدول الأطراف والدول الموقعة، بالإضافة إلى المنظمات الدولية والإقليمية التي تدير صكوكاً لتقديم التقارير و/أو تبادل معلومات مشابهة لما يقدم بموجب معاهدة تجارة الأسلحة.

4. المشاركة طوعية وتستند إلى الخبرات والالتزام بتنفيذ الأنشطة والمهام الموضحة في ولاية الفريق.

5. ينبغي أن تُبلغ الوفود المهتمة الأمانة باهتمامها للتسجيل.

6. بالإضافة إلى المشاركين المشار إليهم في المادة 1، يمكن لرئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والأمانة دعوة وفود من الدول المُراقِبة، وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية، بالإضافة إلى المجتمع المدني والمنظمات الصناعية ذات الخبرات المحددة في الموضوعات التي تتضمنها ولاية الفريق للمشاركة في أنشطة الفريق.

الولاية القانونية والمهام

7. تشمل الولاية القانونية للفريق المبادرات التي تقودها الأمانة والأدوات الداعمة لتقديم التقارير وتبادل المعلومات بموجب المواد 11 و13 و15 و17 من المعاهدة في تنفيذ قرارات المؤتمر أو المشروعات التي ترفع تقارير بشأنها بانتظام إلى الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير.

8. فيما يتعلق بتلك المبادرات والأدوات، يمكن للأمانة أن تطلب مدخلات الفريق خلال المراحل المختلفة من التصميم والتطوير والاستعراض، وأن تطلب الاختبارات والتعليقات بهدف تقييم مدى فائدتها وما تقوم به من وظائف وسهولة الوصول إليها واستخدامها.

9. حيثما تنطوي الأنشطة على الوصول إلى معلومات في المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، ينبغي أن تقتصر المشاركة على وفود الدول الأطراف.

الأساليب

10. ينبغي أن يقوم الفريق بعمله من خلال مشاورات افتراضية غير رسمية وتقديم مداخلات مكتوبة. ينبغي ألا يجري تنظيم اجتماعات وجهاً لوجه على هامش اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة إلا في حالات الضرورة القصوى. قد تطلب الأمانة مدخلات خطية، حسب الاقتضاء، مع السعي إلى أن تقتصر المشاورات على مرتين في كل دورة، تشمل تلك التي تعقد وجهاً لوجه أو افتراضياً.

11. وحفاظاً على الطبيعة الفنية وغير الرسمية، ينبغي أن يسهم المشاركون بناءً على خبراتهم وألا تُعزى مدخلاتهم إلى دولهم أو منظماتهم.

12. ينبغي أن يحجم المشاركون عن التعليق علناً على مشاورات الفريق.

تقديم التقارير

13. سوف تقدم الأمانة تقريراً عن عمل الفريق كجزء من تقديمها للتقارير إلى الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بشأن المبادرات والأدوات ذات الصلة. ولا يجوز أن يحتوي التقرير على أي معلومات يمكن أن تسمح بنسبة ما ورد فيه إلى المشاركين في الفريق.

اللغات والوثائق

14. لغة عمل الفريق هي اللغة الإنجليزية. ولا تُقدَّم خدمات ترجمة أو ترجمة فورية لأنشطة الفريق ما لم يُقدَّم إسهام طوعي لتحقيق هذه الغاية.[10]

15. ينبغي ألا تتاح الوثائق المتعلقة بعمل الفريق إلا للمشاركين المسجّلين في الفريق، باللغة الإنجليزية.[11]

الآثار المتعلقة بالموازنة

16. صُمِّمَت الطرائق المبينة أعلاه لضمان ألا ينطوي عمل الفريق على أي تداعيات إضافية على الموارد، وألا يؤثر على الموارد المخصصة لتنظيم الاجتماعات في موازنة مؤتمر الدول الأطراف.

***

[10] يتماشى هذا مع ممارسة المشاورات بين الدورتين، على النحو المبين في الفقرة 36 من المقترح الخاص باستعراض برنامج العمل المنقح لمعاهدة تجارة الأسلحة (ATT/CSP11.MC/2025/MC/824/Conf.Prop). كما يسعى لضمان ألا ينطوي عمل الفريق على أي تداعيات إضافية على الموارد.

[11] لا ينطبق هذا على الوثائق التي تقدم بعد ذلك إلى الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير لكي ينظر فيها مؤتمر الدول الأطراف والتي تتاح عادة بجميع اللغات الرسمية لمؤتمر الدول الأطراف.

المرفق 2

ولاية قانونية مقترحة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة من أيلول/سبتمبر 2026 – آب/أغسطس 2027.

طبقًا لاختصاصاته، وطبقًا للقاعدة رقم 42(2) من النظام الداخلي لمعاهدة تجارة الأسلحة، يود الفريق العامل أن يقترح أن ينظر المؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف في قيام الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بالمهام التالية، كحدٍ أدنى، خلال الفترة ما بين المؤتمرين الثاني عشر والثالث عشر للدول الأطراف فيما يتعلق بتنفيذ التزامات تقديم التقارير الواردة المادة 13 من معاهدة تجارة الأسلحة وفيما يتعلق بصفة أعم بموضوع الشفافية في التجارة الدولية للأسلحة التقليدية.

1. **حالة الامتثال لالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة**
سوف يستعرض الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير حالة تقديم التقارير، مع التركيز على التقدم المحرز بالمقارنة بتحديثات الحالة السابقة.

2. **التحديات والقضايا الموضوعية المتعلقة بتقديم تقارير معاهدة تجارة الأسلحة**
سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في التحديات والقضايا الموضوعية التي أثارتها الوفود.

3. **المبادرات والأدوات التي تدعم تقديم تقارير معاهدة تجارة الأسلحة**
سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في المبادرات التي تطلقها أمانة معاهدة تجارة الأسلحة وأصحاب المصلحة من أجل زيادة الوعي وبناء القدرات بين الدول الأطراف، بالإضافة إلى الأدوات التي ترشد أو تيسر تقديم التقارير، وتشمل التحسين الجاري لنماذج إعداد التقارير وتقييم أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت. سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير أيضاً في المقترحات المقدمة لإدخال التعديلات والأسئلة والإجابات الإضافية لوثيقة 'الأسئلة الشائعة' بشأن إعداد التقارير السنوية، التي اعتمدت أثناء المؤتمر الثالث للدول الأطراف وحُدِّثت خلال المؤتمرين الخامس والثامن للدول الأطراف.

4. **الممارسات والأدوات المتعلقة بتبادل المعلومات**
سوف يتبادل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير الممارسات المتعلقة بما تشترطه المعاهدة أو تشجّع عليه في مجال تبادل المعلومات، وبخاصة ما ورد في المواد 11 (5) و13 (2) و15 (2-4) و15 (7)، وسوف ينظر في سبل دعم عمل الفرق العاملة ومنتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة، بالإضافة إلى التعاون بين الدول الأطراف ويشمل التقييم الجاري لمنصة تبادل المعلومات.

5. **ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية**
سوف يعقد الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مناقشات طبقاً لخطة العمل المتعددة السنوات التي رحّب بها المؤتمر العاشر للدول الأطراف ولترتيبات العمل المتضمنة في المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة وجوهر عمله.

6. **ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرين الثالث عشر والرابع عشر للدول الأطراف**
سوف يستعرض الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مدى أهمية بنود جدول الأعمال المذكورة أعلاه في ضوء حالة الشفافية وتقديم التقارير لمعاهدة تجارة الأسلحة، بغية إعداد مقترح لكي ينظر فيه المؤتمر الثالث عشر للدول الأطراف.

قبل اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال المؤتمر الثالث عشر للدول الأطراف بوقت كافٍ، سوف توزّع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة دعوة لتقديم مدخلات تدعو فيها جميع أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة إلى إثارة قضايا وموضوعات للمناقشة داخل حدود هذه الولاية، حسب الاقتضاء.

***